

اليوم .. نظر طعن إعدامات هزلية "قطع طريق قليبوب"



الأربعاء 26 أكتوبر 2016 10:10 م

تنظر محكمة النقض، اليوم الأربعاء، أولى جلسات الطعون المقدمة من المحكوم عليهم بالإعدام والسجن المؤبد، على خلفية اتهامهم في القضية الهزلية المعروفة إعلامياً باسم "قطع طريق قليبوب"، والمتهم فيها 48 معتقلاً من رافضي الانقلاب العسكري، والتي وقعت شهر أغسطس 2013.

وكانت محكمة جنايات شبرا الخيمة، أصدرت في 5 يوليو 2014، حكماً بالإعدام شنقاً على 10 معتقلين، والمؤبد على 37 آخرين، والسجن 3 سنوات لمعتقل كونه حدثاً، وذلك على خلفية اتهامهم في قضية قطع طريق قليبوب

حيث قضت المحكمة بإعدام 10 رافضين للانقلاب العسكري، وهم كل من: "عضو مكتب إرشاد جماعة الإخوان د[] عبدالرحمن البر، والداعية الإسلامي د[] محمد عبد المقصود، وعبدالرحمن عبد الحميد، وعبدالله حسن، ود[] جمال عبد الهادي، ومحمد عماد الدين، وهشام ذكي، وحسام فرغلي، ومصطفى حفني، وعماد محمد فتحي".

وأبرز الحاصلين على حكم السجن المؤبد والغرامة 20 ألفاً والعزل من الوظيفة، هم: "المرشد العام لجماعة الإخوان المسلمين الدكتور محمد بديع، والقياديان بجماعة الإخوان المسلمين وهما الدكتور عصام العريان والدكتور محمد البلتاجي، والداعية صفوت حجازي والنائب محسن راضي، ووزير التموين الدكتور باسم عودة، ووزير الشباب د[] أسامة ياسين".

تنظر محكمة جنايات شمال القاهرة، برئاسة سمير الصياد، تاسع جلسات محاكمة الشيخ حازم صلاح أبو إسماعيل، و17 آخرين، على خلفية اتهامهم بالتحريض على حصار محكمة مدينة نصر إبان فترة حكم الرئيس محمد مرسي

تنظر محكمة جنايات القاهرة، برئاسة محمد شيرين فهمي، الجلسة الثامنة عشرة بإعادة محاكمة 149 معتقلاً من رافضي الانقلاب العسكري، في القضية الهزلية الشهيرة إعلامياً بـ"اقتحام قسم كرداسة"، والتي وقعت بالتزامن مع مذبحة فض اعتصامي رابعة العدوية والنهضة، عقب قبول طعنهم وإلغاء أحكام الإعدامات والسجن الصادرة بحقهم

كانت محكمة النقض، قد قضت بقبول طعن المعتقلين على أحكام الإعدام الصادرة بحقهم، وقررت المحكمة إلغاء الأحكام الصادرة وإعادة محاكمة المعتقلين أمام دائرة مغايرة لتلك التي أصدرت الأحكام

وكانت هيئة الدفاع عن المعتقلين طلبت من محكمة النقض التي نظرت طعنهم على حكم الإعدام الصادر من محكمة أول درجة، بقبول الطعن المقدم منهم شكلاً وموضوعاً وإلغاء الحكم الأولي بإعدام المعتقلين